

تقنية الميكروبلينج (Microblading)

دراسة فقهية مقارنة

د. أسماء فتحي عبد العزيز شحاته

أستاذ الفقه المقارن المشارك قسم الشريعة والدراسات الإسلامية

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - الجامعة القاسمية

إمارة الشارقة - الإمارات العربية المتحدة

تقنية الميكروبليندنج (Microblading) دراسة فقهية مقارنة

أسماء فتحي عبد العزيز شحاته

قسم الفقه المقارن - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - الجامعة

القاسمية - إمارة الشارقة - الإمارات العربية المتحدة

البريد الإلكتروني: asmaafat7y@hotmail.com

المخلص :

يهدف البحث إلى بيان الحكم الشرعي في نازلة مستجدة تتعلق بتجميل الحاجبين، يطلق عليها تقنية الميكروبليندنج، وهي إحدى تقنيات التجميل غير الجراحية التي تتناول تكثيف شعر الحاجبين بشكل يبدو طبيعياً باستخدام أدوات وصبغة معينة، وذلك بالتوصيف الدقيق لهذه التقنية، وكيفية إجرائها؛ وصولاً إلى حكمها الشرعي ووضع ضوابط حاكمة لها.

ويمثل منهج البحث في اتباع المنهجين الاستقرائي والاستنباطي، أما المنهج الاستقرائي فلتوضيح التقنية بوصفها وصفاً مفصلاً بتتبعها والتفتيش عنها من خلال الشبكة العنكبوتية، وأما المنهج الاستنباطي، فلوقوف على الحكم الشرعي الصحيح الذي يكشف هذه التقنية وما يؤول إليه إجرائها من تغيير الهيئة المعهودة دون ضرورة داعية إلى ذلك.

ويخلص البحث إلى أن الحكم الشرعي لتقنية الميكروبليندنج هو التحريم في الحالات العادية، وأنها تطور للوشم المعروف المحرم في المقام الأول، ولا تختلف عنه سوى في عمق وصول وخز الإبر داخل طبقات الجلد، وتنجيس الموضع بالجرح الحاصل أثناء الوخز، مع صعوبة التمييز بين بعض الحالات التي قد لا يُجرح فيها الجلد، كما أن المثالب الناجمة عنها تؤكد على أنها ليست آمنة بدرجة كبيرة، أما إذا تعينت تقنية الميكروبليندنج سبباً لبناء حاجبين سقط الشعر عنهما أو قلت كثافتهما بشكل ملحوظ، فتأخذ حكم الجواز بضوابط شرعية.

الكلمات المفتاحية: تقنية - الميكروبليندنج - الوشم - قضايا معاصرة - التجميل بدون جراحة - رسم الحواجب.

Microblading technique Comparative jurisprudence study

Asmaa Fathi Abdel Aziz Shehata

Department of Comparative Jurisprudence - College of Sharia and Islamic Studies - Al Qasimia University - Emirate of Sharjah - United Arab Emirates

Email : asmaafat7y@hotmail.com

Abstract :

The research aims to clarify the legal ruling in an emerging case related to the beautification of the eyebrows, it is called the microblading technique, which is one of the non-surgical cosmetic techniques that deals with the intensification of the eyebrows hair in a way that appears natural using certain tools and dye, with an accurate description of this technique, and how to perform it; reaching to its legal ruling and setting rules governing it.

The research method is to follow the inductive and deductive approaches, as for the inductive technique as a detailed description by tracking it and searching for it through the Internet, and as for the deductive approach, to find out the correct legal ruling that reveals this technique and what it leads to in changing the usual body without necessity calling for that..

The research concludes that the legal ruling for the microblading technique is prohibition in normal cases, and that it is a development of the well-known tattoo that is prohibited in the first place, and it differs from it only in the depth of the needle prick's reach into the layers of the skin, and the impurity of the site with the wound that occurred during the prick, with the difficulty of distinguishing between some cases that the skin may not be injured in it, and the defects resulting from it confirm that it is not very safe, but if the microblading technique is a way to build eyebrows from which hair has fallen off or their density has decreased significantly, then it takes the ruling of permissibility with legal controls.

Keywords: Technique - Microblading - Tattooing - Contemporary Issues - Plastic Surgery Without Surgery - Eyebrow Drawing

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله الذي خلق الإنسان في هيئة سوية، وهدانا للتسليم بأحكام شريعته المرضية، والصلاة والسلام على خير البرية، ذي النفس الزكية، والمراتب العلية، وعلى آله وصحبه والتابعين، صلاة وسلامًا دائمين متلازمين بكرة وعشية، وبعد،،،

فقد ظهرت تقنيات عديدة للتجميل منها ما له أصل قديم ولكنه تطور تطورًا ملحوظًا بسبب التقدم العلمي في مجال الطب، ولم يعد الأمر مقتصرًا على مجرد قيام المرأة بالترزين باستخدام مساحيق التجميل، أو بإجراء جراحات متنوعة للوصول إلى الشكل المطلوب من حسن هيئة واتساق شكل فحسب، وإنما تعداه ليصبح مطلبًا ملحقًا للوصول إلى ازدياد الجمال، بما يحقق للمرأة الرضا بهيئتها الجديدة.

وإذا كانت جراحة التجميل تستهدف تحسين مظهر الجسد مع حالته الصحية، فإنها إلى جانب ذلك تستهدف تحسين الحالة النفسية والمزاجية له، إلا أن تقنيات التجميل الحديثة أضحت تحقق ذلك دون جراحة، ومن الطبيعي أن يتهافت على إجرائها الأشخاص الذين يرغبون في تغيير ملامح وجوههم والحصول على قوام يظنون أنه أكثر تناسقًا، وكذلك السيدات اللاتي يعانين من أعراض الشيخوخة وما ينجم عنها من تأثيرات ظاهرة على البشرة مثل تهدل الوجه، وظهور خطوط التجاعيد التي تبدو واضحة على الجبهة وحول العينين وعلى الرقبة، وعلى مختلف مناطق الجسم؛ مما يشجع على إجراء التجميل لشد الوجه والبشرة من خلال التقنيات الحديثة كتقنية حقن مواد التحشية، أو تقنية الليزر وغيرهما.

وليس بغريب أن يحصل الوجه على نصيب الأسد من هذا الاهتمام المتزايد بكل تفاصيله كتنعيم بشرته وظهورها بمظهر مشرق، وتحديد الحاجبين، واتساع العينين، وتديب الأنف، وامتلاء الخدود، وتوريد الشفاه، بالإضافة إلى ابتسامة هوليود الشهيرة، وما نلاحظه من تطور سريع وتقدم ملحوظ في العمليات المستحدثة التي أصبحت تُجرى دون جراحة، بل أضحت تتم في

مراكز التجميل التي ذاع صيتها؛ لتقدم لنا تقنيات سريعة، تحقق نتائج مرغوبة، والتي يتباين حكمها بين الحلال والحرام.

ومن المعلوم أن الإنسان لا يملك جسده وهو مأذون له في التصرف فيه بما يتوافق مع الشرع؛ إذ المالك الحقيقي هو الله تعالى، والشرع يمنعه من التفنن في تغيير شكله وفق هواه.

من هنا ولشهرة تقنية الميكروبلينج وبعد استخارة الله تعالى أردت أن أكتب بحثاً فقهياً يتناول توصيف هذه التقنية وتوضيحها بدقة؛ حتى يتسنى إضفاء الحكم الشرعي عليها؛ إذ الحكم على الشيء فرع عن تصوره، فقامت بالبحث عن حقيقتها من خلال الشبكة العنكبوتية، عن طريق المشاهدة والمتابعة الحية لكثير من الفيديوهات على قناة اليوتيوب؛ ليتبين لي بوضوح مدى الاتفاق أو الاختلاف بين الأطباء الذين تمت الإشارة إليهم فيما اطلعت من مواقع في توصيف هذه التقنية، ومن ثم يسهل النظر الفقهي فيها. آملة أن يكون بحثي هذا قد أضاف إضافة علمية دقيقة حول هذه التقنية.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في معالجته لتقنية الميكروبلينج باعتبارها إحدى التقنيات التجميلية غير الجراحية، وذلك بالتصوير الدقيق لها، وبيان الحكم الشرعي فيها بما يكشف الخفاء عنها.

أسئلة البحث:

تحدد مشكلة البحث في الأسئلة التالية:

١. ما هي حقيقة تقنية الميكروبلينج وما صورة هذه النازلة؟
٢. هل تتطوي تقنية الميكروبلينج على النمص؟ وهل تتشابه مع الوشم المعروف؟
٣. هل يوجد تشابه بين تقنية الميكروبلينج وتقنية التاتو؟
٤. ما هو التكييف الفقهي لتقنية الميكروبلينج؟
٥. ما هو الحكم الشرعي والضوابط الحاكمة لإجراء تقنية الميكروبلينج؟

هدف البحث:

يهدف البحث إلى التوصيف الدقيق لتقنية الميكروبليندنج وكيفية إجرائها والوقوف على الحكم الشرعي الصحيح لها ويسعى إلى تحديد ضوابط شرعية لها في حالات الجواز.

أهمية البحث:

تأتي أهمية هذا البحث من كونه يعالج تقنية تجميلية مستحدثة في زماننا المعاصر، نالت قدرًا كبيرًا من الاهتمام لدى كثير من النساء في مختلف الأوساط؛ حتى أضحت هدفًا سهل التحقيق لمن ترغب في تحسين هيئتها وتجميل إطلالة وجهها بدون جراحة وفي وقت وجيز، وضرورة معرفة رأي الشرع في إجرائها؛ وهذا شأن النوازل المعاصرة؛ حيث تتسم بطابع خاص، يتداخل في حكمها الحلال والحرام، وهو مدار البحث؛ ليتبين مواضع الحل ومواضع الحرمة.

الدراسات السابقة:

يوجد عدد من الدراسات تتشابه مع بعض جزئيات البحث كالوشم والنمص، وتختلف في بقية ما تناوله، ومن هذه الدراسات ما يلي:

١- الأحكام الفقهية للوشم وصوره المعاصرة- تقنية الميكروبليندنج نموذجًا، للدكتور محمد ضاوي العصيمي (مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، المجلد ٣٦، ٢٠٢١م)، وقد فرق فيه بين الوشم المحرم والوشم الحديث مثل تقنية الميكروبليندنج كصورة من صور الوشم المعاصر، وقد خلاص بحثه إلى القول بجواز ما يُرسم على سطح الجلد.

وهذا يخالف ما توصلت إليه من خلال بحثي من القول بتحريم الميكروبليندنج في الحالات العادية، وضبط حالات الجواز بضوابط شرعية.

٢- أحكام النوازل في زينة الحواجب دراسة فقهية، للدكتورة نورة بنت عبد الله بن محمد المطلق (مجلة الزهراء، المجلد ٣٠، ٢٠٢٠م)، وقد تناول بحثها تلوين الحواجب وتشقيرها، وتناول أيضًا أنواعًا حديثة لتقنية رسم الحواجب منها تقنية الميكروبليندنج، الذي بينت أنها من صور الوشم فقط.

وتختلف هذه الدراسة عن بحثي؛ حيث يركز على تقنية الميكروبليندنج بتوصيفها توصيفاً دقيقاً، وبيان حكمها التفصيلي مشفوعاً بضوابط شرعية حال الاضطرار إلى إجراء هذه التقنية.

٣- الأحكام الفقهية المتعلقة بالوشم، للدكتور جمال عزون (مجلة الحضارة الإسلامية، المجلد ١٨، ٢٠١٧م)، وقد تناول فيه حكم الوشم ووجوب إزالته، وبعض الأحكام المتعلقة بالواشم كصومه وحكم تعامله بالبيع، كما تناول استعمال الوشم في علاج الأمراض، دون ذكر لتقنية الميكروبليندنج باعتبارها صورة متطورة للوشم.

وتتشابه هذه الدراسة مع بحثي في بيان حكم الوشم فقط، بينما يتناول البحث تقنية الميكروبليندنج بالتفصيل وهذا ما لم تتعرض له الدراسة.

٤- أحكام زينة الحاجبين - دراسة فقهية مقارنة للدكتور طارق بن محمد الخويطر (نشر دار إشبيليا ٢٠١٥م)، وقد تناول الزينة وحكم نمص الحاجبين وحلق ما بينهما، ولم يتعرض لتقنية الميكروبليندنج أبداً.

منهج البحث:

اتبعت في البحث المنهجين الاستقرائي والاستنباطي، أما الاستقرائي فلتوضيح التقنية بوصفها وصفاً مفصلاً من خلال تتبع التقنية والتفتيش عنها من خلال الشبكة العنكبوتية، وأما المنهج الاستنباطي، فلوقوف على الحكم الشرعي الصحيح الذي يكشف هذه التقنية وما يؤول إليه إجراءاتها من تغيير الهيئة المعهودة دون ضرورة داعية إلى ذلك، ملتزمة بالأمانة العلمية، مع توثيق المصادر والمراجع بالطريقة المعهودة في كتابة البحوث العلمية.

خطة البحث:

اشتملت خطة البحث على مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة. المقدمة في بيان مشكلة البحث، وأسئلته، وأهدافه، وأهميته، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطته.

التمهيد، ويتناول عناية الله تعالى بخلق الإنسان في أحسن تقويم. المبحث الأول: تعريف التجميل والتجميل وبيان حكمهما وعلاقة التجميل بالتداوي.

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: تعريف التجميل والتجميل.

المطلب الثاني: حكم التجميل والتجميل وعلاقة التجميل بالتداوي.

المبحث الثاني: تقنية الميكروبلينج الماهية والكيفية والمزايا والمثالب.

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بتقنية الميكروبلينج.

المطلب الثاني: طريقة إجراء تقنية الميكروبلينج والاحتياجات اللازمة.

المطلب الثالث: مزايا ومثالب تقنية الميكروبلينج.

المبحث الثالث: التكيف الفقهي والحكم الشرعي لتقنية الميكروبلينج.

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: التكيف الفقهي لتقنية الميكروبلينج.

المطلب الثاني: الحكم الشرعي لإجراء الميكروبلينج والضوابط الحاكمة.

الخاتمة: وتتضمن أهم نتائج البحث والتوصيات.

التمهيد

عناية الله تعالى بخلق الإنسان في أحسن تقويم

من عظيم فضل الله تعالى على الإنسان أن خلقه خلقاً فريداً، وجعله أحسن مخلوقاته على الإطلاق، فبرأه في أحسن تقويم وأكمل هيئة، وأبهى صورة، وأعدل قوام، مستوى القامة، متناسب الأعضاء، قوي الإحساس، سليم العقل، متصفاً بالحياة، والعلم، والسمع، والبصر، والإرادة، والتكلم، وغير ذلك من الصفات والعجائب التي أودعها الخالق فيه^(١)، وجعله مكرماً دون سائر مخلوقاته، ومن أوائل مظاهر هذا التكريم أن جعله في هذه الصورة. قال تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤]. وقال عز من قائل: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَصَوَّرَهُمْ فَأَحْسَنَ صُورَهُمْ وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ [التغابن: ٣]، وأثنى على نفسه بسبب خلقه إياه^(٢). فقال: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٤]. وقال سبحانه: ﴿الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ﴾^(٣) في أي صورة ما شاء ركبك^(٤) [الانفطار: ٧، ٨]، وبين الله تعالى عنايته الفائقة في الخلق، فقال تعالى: ﴿مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَوُّتٍ﴾ [الملك: ٣]، أي لا ترى أيها الرائي تفاوتاً وعدم تناسب، فلا يتجاوز شيء منه الحد الذي يجب له زيادة أو نقصاً، فالأعضاء متناسبة، متميز بعضها عن بعض في الصورة والوظائف، يقوم كل عضو بوظائفه العجيبة على الوجه الأكمل دون عناء، فهو في تقويم أحسن تقويم^(٣).

(١) التفسير الوسيط للقرآن الكريم، محمد سيد طنطاوي ١٠/١٩٦١، دار نهضة مصر، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.

(٢) تفسير الفخر الرازي (مفاتيح الغيب)، فخر الدين الرازي ٣١/١٢٨، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٢٠هـ.

(٣) تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن)، ابن جرير الطبري ٢٤/٥٠٨، دار هجر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

قال سبحانه وتعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٦] ، فصور في ظلمات الأرحام هذه البنية العجيبة، والتركيب الغريب، وركبه من أعضاء مختلفة في الشكل والطبع والصفة، فبعضها عظام، وبعضها غضاريف، وبعضها شرايين، وبعضها أوردة، وبعضها عضلات، ثم ضم بعضها إلى بعض على التركيب الأحسن، والتأليف الأكمل، وذلك يدل على كمال قدرته حيث قدر أن يخلق من قطرة من النطفة هذه الأعضاء المختلفة في الطبائع والشكل واللون^(١)، سبحانه ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَلِيقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ﴾ [الحشر: ٢٤].

ولا يناقض ذلك تفاوت الحسن بين الناس، أو وجود بعض أفراد نوع الإنسان مشوه الخلقة؛ حيث إن الحسن في المعاني على طبقات ومراتب، وانحطاط بعض الصور عن مراتب ما فوقه لا يمنع حسنه، فهو داخل في خير الحسن، غير خارج عن حده^(٢). قال تعالى: ﴿الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ﴾ [السجدة: ٧]، وقال سبحانه: ﴿صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ٨٨].

(١) تفسير الفخر الرازي (مفاتيح الغيب)، ٧ / ١٣٤، ١٣٥.

(٢) اللباب في علوم الكتاب، أبو حفص النعماني ١٩ / ١٢٦، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

المبحث الأول

تعريف التجميل والتجميل وبيان حكمهما وعلاقة التجميل بالتداوي

يتناول هذا المبحث تعريف التجميل والتجميل وبيان حكمهما الشرعي، ثم يعرج إلى توضيح العلاقة بين التجميل والتداوي في المطلبين التاليين.

المطلب الأول

تعريف التجميل والتجميل

التجْمُلُ لغة: مصدر الفعل تجمّل، والتجمّل: التزين، يقال: تجمّل تجملاً: تزين وتحسن إذا اجتلب البهاء والإضاءة^(١)، وتجمّل المرء: تزيّن، وأظهر جمالاً، وتكلّف الحسن والجمال والصبر، وتجمّل الفقير: ظهر بما يجمّل، أي صبر، وتجمّل في الكلام: تلطّف فيه، وأظهر الأدب والبشاشة، والتجمّل: تكلف الجميل^(٢).

واصطلاحاً: التحسين بزيادة أشياء على الأصل^(٣).

والتجميل في الأصل للأفعال والأخلاق والأحوال الظاهرة، ثم استعمل في الصور^(٤).

والتجميل لغة: مصدر الفعل جمّل، يقال: جمّل أسلوبه: حسّنه وزيّنه، وجمّله تجميلاً: زيّنه، وأجمّل: الشحم المذاب، والجمال: الحسن^(٥)، والتجميل: العمل على إعادة بناء وإصلاح بعض أجزاء الجسم، ومساحيق التجميل: مواد

(١) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، الفيومي ١/١١٠، المكتبة العلمية - بيروت، (د.ط).

(٢) مختار الصحاح الرازي ص ٦١، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة الخامسة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، لسان العرب، ابن منظور ٨٧/١٠، دار صادر - بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ، معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد ١/٣٩٧، ٣٩٨، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

(٣) معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلجعي، حامد صادق قنيبي ص ٢٣٥، دار النفائس، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

(٤) الفروق اللغوية، أبو الهلال العسكري ص ٢٦٢، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر.

(٥) لسان العرب، ابن منظور ٨٧/١٠، مختار الصحاح، الرازي ص ٦١.

تستعمل لتجميل الوجه وغيره من أعضاء الجسد^(١).

واصطلاحًا: عمل كل ما من شأنه تحسين الشيء في مظهره الخارجي بالزيادة عليه أو الإنقاص منه^(٢).

ويجدر القول إن التجميل والتجميل يشتركان في إضفاء الجمال، ويختلفان في أن التجميل لا يتجاوز إظهار الجمال وتزيين المظهر بأدوات الزينة ليشمل شكل البشرة بالكحل والخضاب، والزي باختيار الأليق والأنسب^(٣)؛ والأنسب^(٣)؛ حتى قال أبو الوفاء البغدادي: وعادة الناس التجميل بإظهار المحاسن^(٤).

بينما التجميل يعنى بمزيد العناية بالشكل وإصلاح ما أصابه من نقص، ومحاولة رده إلى هيئته حال ذلك أو الزيادة عليه لجعله يبدو أكثر جمالاً، ويتطلب غالباً تدخل الطب بالجراحة، ومن التجميل ما يستهدف تغيير خلق الله بتغيير الجنس مثلاً، أو تغيير اللون، أو تغيير الصورة التي ركب الله الإنسان عليها وخاصة صورة الوجه^(٥).

(١) معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد ١/٣٩٨، ٣٩٩.

(٢) معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنبي ص ١٢٢.

(٣) يراجع: طلبة الطلبة، عمر بن محمد النسفي ص ٥٨، المطبعة العامرة، مكتبة المشى ببغداد، (د.ط) ١٣١١هـ.

(٤) الواضح في أصول الفقه، أبو الوفاء علي البغدادي ٤/٤٠٩، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

(٥) ينظر: صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة، أبو مالك كمال بن السيد سالم ٣/٦٨، المكتبة التوفيقية، القاهرة - مصر ٢٠٠٣م.

المطلب الثاني

حكم التجميل والتجميل وعلاقة التجميل بالتداوي

أولاً: حكم التجميل

لا خلاف بين الفقهاء^(١) على مشروعية التجميل وتحسين الهيئة من حيث الجملة، مستدلين على ذلك بنصوص من الكتاب والسنة.

أما الكتاب، فأيات منها ما يلي:

١- قول الحق تبارك وتعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ [الأعراف: ٣٢].

وجه الدلالة: دلت الآية على لباس الرفيع من الثياب، والتجميل بها في الجمع والأعياد، وعند لقاء الناس ومزاورة الإخوان، والزينة ما حسنته الشريعة وقررتها مما يتجمل به من الثياب وغيرها^(٢).

وقال الرازي: قوله ﴿زِينَةَ اللَّهِ﴾ يتناول جميع أنواع الزينة، فيدخل تحت الزينة جميع أنواع التزيين ويدخل تحتها تنظيف البدن من جميع الوجوه، ويدخل تحتها المركوب ويدخل تحتها أيضاً أنواع الحلبي إلا ما خصه الدليل^(٣).

٢- قوله عز من قائل: ﴿يَبْنَئْءَآدَمَ حُذُوأَ زَيْنَتَكُرُّعِنْدَكُرُّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١].

(١) البناية شرح الهداية، العيني ١٠٨/١٢، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م، المدخل، ابن الحاج ١٨/٤، دار التراث، (د.ط)، (د.ت)، الفروق، القرافي ٢٢٦/٢، عالم الكتب، (د.ط)، (د.ت)، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، العز بن عبد السلام ١٣٨/١، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة ١٤١٤هـ - ١٩٩١م، روضة الطالبين، محيي الدين أبو زكريا النووي ٢٢٥/٥، المكتبة الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، الطبعة الثالثة ١٤١٢هـ- ١٩٩١م، حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، عبد الرحمن الحنبلي النجدي، بدون ناشر، الطبعة الأولى ١٣٩٧هـ.

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٩٦/٧، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة الثانية ١٣٨٤هـ- ١٩٦٤م، البحر المحيط في التفسير، أبو حيان الأندلسي ٤٢/٥، دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

(٣) تفسير الفخر الرازي ٢٣٠/١٤، ٢٣١.

وجه الدلالة:

في الآية دلالة على أخذ الزينة عند المساجد، وذلك قدر زائد على ستر العورة، وإن كان ستر العورة داخلاً فيه وهو سبب نزول الآيات، فإن كشف العورة فاحشة من الفواحش، وسترها من الزينة، ولكنه يشمل مع ذلك لبس ما يتجمل به ويتزين به عند مناجاة الله وذكره ودعائه والطواف ببيته^(١).

وقال أبو زهرة: معناه البسوا لباساً يكون فيه زينة وتجمل لكم، فتحروا أن تأخذوا لباسكم متزينين متجملين بها، عندما تدخلون أي مسجد^(٢)، والمراد بالزينة ما فوق ضروريات الستر.

وأما السنة، فأحاديث منها ما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اعْتَكَفَ، يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ فَأَرْجُلُهُ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ)^(٣)، وما روي عن أبي هريرة ؓ أن رسول الله ﷺ قال: (مَنْ كَانَ لَهُ شَعْرٌ، فَلْيُكْرِمْهُ)^(٤)، وما روي عن جابر بن عبد الله ؓ قال: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَأَى رَجُلًا شَعَثًا قَدْ تَفَرَّقَ شَعْرُهُ فَقَالَ: (أَمَا كَانَ يَجِدُ هَذَا مَا يُسْكِنُ بِهِ شَعْرَهُ، وَرَأَى رَجُلًا آخَرَ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ وَسِخَةٌ، فَقَالَ أَمَا كَانَ هَذَا يَجِدُ مَاءً يَغْسِلُ بِهِ نَوْبَهُ)^(٥)، وما روي عن عبد الله بن مسعود ؓ عن النبي ﷺ قال: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ)، قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَتَعْلُهُ حَسَنَةً، قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطْرٌ الْحَقِّ، وَعَمَطُ النَّاسِ)^(٦).

(١) روائع التفسير (الجامع لتفسير الإمام ابن رجب الحنبلي) ابن رجب الحنبلي ٤٧٨/١، دار العاصمة - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

(٢) أبو زهرة، زهرة التفاسير، ٢٨١٨/٦، دار الفكر العربي.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سورها والاتكاء في حجرها وقراءة القرآن فيه، ٢٤٤/١، رقم ٢٧٩، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(٤) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الترجل، باب في إصلاح الشعر، ٧٦/٤، رقم ٤١٦٣، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، وقد سكت عنه فهو حسن.

(٥) المرجع السابق، كتاب اللباس، باب في غسل الثوب وفي الخلقان، ٥١/٤، رقم ٤٠٦٢، وقد سكت عنه فهو حسن.

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانها، ٩٣/١، رقم ٩١.

وجه الدلالة:

دلّت الأحاديث الشريفة السابقة على مشروعية التجميل والاهتمام بتهديب الهيئة، وجسد الحديث الأول عناية النبي ﷺ البالغة بحسن الهيئة بترجيل شعره الشريف، وبينت الأحاديث عدم إقرار المسلم على إهمال نظافة جسده، واشتمل الحديث الأخير على أصليين عظيمين، فأوله معرفة وآخره سلوك، فيُعرف الله سبحانه بالجمال الذي لا يماثله فيه شيء، ويُعبد بالجمال الذي يحبه من الأقوال والأعمال والأخلاق، فيحب من عبده أن يجمل لسانه بالصدق، وقلبه بالإخلاص والمحبة والإنابة والتوكل، وجوارحه بالطاعة، وبدنه بإظهار نعمه عليه في لباسه وتطهيره له من الأنجاس والأحداث والأوساخ والختان وتقليم الأظفار، فيعرفه بصفات بالجمال ويتعرف إليه بالأفعال والأقوال والأخلاق الجميلة فيعرفه بالجمال الذي هو وصفه ويعبده بالجمال الذي هو شرعه ودينه فجمع الحديث قاعدتين هما المعرفة والسلوك^(١).

كما عيّنت الشريعة الإسلامية بزينة المرأة فرخصت لها ما لم ترخص للرجل، فأباحت لها الحرير والتحلي بالذهب دون الرجال، فقد روي عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (حُرِّمَ لِبَاسُ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي وَأَجَلٌ لِإِنَائِهِمْ)^(٢)، كما أباحت الشريعة للمرأة صنوفاً من الزينة التي لا تتطوي على ضرر، وحرمت عليها من أنواع الزينة ما يضرها، ومنعتها من التشبه بالرجال، كما منعت الرجل من التشبه بالنساء؛ فقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ)^(٣).

(١) ابن قيم الجوزية، الفوائد ص ١٨٥ بتصريف، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٣٩٣هـ-١٩٧٣م.
(٢) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب اللباس، باب ما جاء في الحرير والذهب، ٢١٧/٤، رقم ١٧٢٠، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال، ١٥٩/٧، رقم ٥٨٨٥، دار طوق النجاة/ الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

وجاء في تفسير القرطبي: قيل لعائشة رضي الله عنها: (يا أم المؤمنين، مَا تَقُولِينَ فِي الْخِصَابِ وَالصَّبَاغِ وَالتَّمَائِمِ وَالْفُرْطِينِ وَالْخَلْخَالِ وَخَاتَمِ الدَّهَبِ وَرِقَاقِ الثِّيَابِ؟ فَقَالَتْ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، قِصَّتُكُنَّ قِصَّةَ امْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ، أَحَلَّ اللَّهُ لَكُنَّ الزَّيْنَةَ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ لِمَنْ لَا يَحِلُّ لَكُنَّ أَنْ يَرَوْا مِنْكُنَّ مُحَرَّمًا)^(١).

هذا وقد يعرض للتجمل ما ينقله عن الإباحة إما إلى الوجوب كتوقف تنفيذ الواجب عليه في نحو ولاة الأمور، وإما إلى الندب كتوقف المندوب عليه كما في التزين للصلاة والعيدين، وفي الجماعات، وفي الحروب لرهبة العدو، وفي المرأة لزوجها، وفي العلماء لتعظيم العلم في نفوس الناس، وإما إلى التحريم ككونه وسيلة لمحرم كمن يتزين للنساء الأجنبات ليزني بهن، أو إلى الكراهة كما في القزع، فإذا عدم المعارض الناقل له عن الإباحة، وعري عن هذه الأسباب بقيت الإباحة^(٢).

وقد أشار ابن قيم الجوزية إلى تفاوت أحكام التجمل باختلاف القصد فقال: [الجمال في الصورة واللباس والهيئة ثلاثة أنواع منه ما يحمد، ومنه ما يذم، ومنه ما لا يتعلق به مدح ولا ذم، فالمحمود منه ما كان لله وأعان على طاعة الله، وتنفيذ أوامره والاستجابة له، كما كان النبي ﷺ يتجمل للوفود، وهو نظير لباس آلة الحرب للقتال، ولباس الحرير في الحرب والخيلاء فيه، فإن ذلك محمود إذا تضمن إعلاء كلمة الله ونصر دينه، وغيظ عدوه، والمذموم منه ما كان للدنيا والرياسة والفخر والخيلاء والتوصل إلى الشهوات، وأن يكون هو غاية العبد وأقصى مطلبه، فإن كثيرًا من النفوس ليس لها همة في سوى ذلك، وأما ما لا يحمد ولا يذم فهو ما خلا عن هذين القصدين وتجرد عن الوصفين]^(٣).

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي ٣١٠/١٤.

(٢) الفروق، القرافي، ٢٤٥/٤.

(٣) الفوائد، ابن القيم ص ١٨٥.

ثانياً: حكم التجميل

يختلف حكم التجميل باعتبار كونه إصلاحاً لعيب أو لزيادة الحسن؛ حيث يتنوع إلى نوعين: تجميل ضروري، وآخر تحسيني.

النوع الأول: التجميل الضروري، ويقصد به التجميل الذي يهدف إلى إزالة العيب الناتج عن حادث قديم أو جديد، بولادة أو لا، فهذا جائز ولا حرج فيه؛ لدخوله في التداوي المشروع؛ لما روي عن عبد الرحمن بن طرفة (أَنَّ جَدَّهُ عَرْفَجَةَ بْنَ أَسْعَدٍ، قُطِعَ أَنْفُهُ يَوْمَ الْكَلَابِ، فَأَتَّخَذَ أَنْفًا مِنْ وَرَقٍ، فَأَنْتَنَ عَلَيْهِ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَّخَذَ أَنْفًا مِنْ ذَهَبٍ) (١)؛ حيث كان النتن في الأنف الناتج من الفضة مبيحاً لاستعمال الذهب مكانها.

النوع الثاني: التجميل التحسيني، وهو التجميل الذي لا يُقصد به إزالة عيب محسوس، والهدف منه تحسين الهيئة، وهو نوعان:

أ- تجميل تصحيحي مع وجود دوافع ضرورية أو حاجية؛ مما يلحق بالنفس ضيقاً وحرَجاً من هيئة غير معهودة يُراد إرجاعها إلى الهيئة الطبيعية، والقول فيه إن لكل حالة حكمها، ولا يصلح التعميم، مع الرجوع فيه إلى قول الأطباء المختصين الثقات.

ب- تجميل زائد يُقصد به زيادة التجميل وتحقيق الشكل الأفضل والصورة الأجل وتغيير الهيئة والعبث بها وفق الهوى دون وجود دوافع ضرورية أو حاجية، ويدخل فيه عمليات التشبيب من غير حاجة معتبرة، وحكمه: أنه محرم لا يجوز فعله؛ لأن غايته تغيير خلق الله تعالى المشار إليه في قوله عز من قائل حكاية عن الشيطان: ﴿وَلَا ضَلَّانَهُمْ وَلَا مُمِينَهُمْ وَلَا مُرْتَدِّمَهُمْ فَلْيُبَيِّنَنَّ لَكُمْ أَيْدِيَكُمْ وَأَعْيُنَكُمْ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا﴾ [النساء: ١١٩].

وقد قال العلامة ابن عابدين وما أحسن ما قال: [اعلم أنه لا تلازم بين قصد الجمال وقصد الزينة فالقصد الأول لدفع الشين وإقامة ما به الوقار

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الخاتم، باب ما جاء في ربط الأسنان بالذهب، ٩٢/٤، رقم ٤٢٣٢، وسكت عنه فهو حسن.

وإظهار النعمة شكرًا لا فخرًا، وهو أثر أدب النفس وشهامتها، والثاني أثر ضعفها، وقالوا بالخضاب وردت السنة ولم يكن لقصد الزينة، ثم بعد ذلك إن حصلت زينة فقد حصلت في ضمن قصد مطلوب، فلا يضره إذا لم يكن ملتفتًا إليه^(١).

ثالثًا: علاقة التجميل بالتداوي

قد يكون التجميل جزءًا من التداوي إذا تضمن علاج مرض ما أو كان لإصلاح عيب محسوس، أو لإعادة الجسد إلى أصل خلقته فيعتبر نوعًا من التداوي، وفي هذه الحال لا يكون التجميل قصدًا أوليًا، وإنما هو تابع لإزالة الضرر ورفع الحرج، ومن القواعد المقررة فقهاً أن التابع لا يفرد بحكم، فينسحب عليه حكم المتبوع^(٢).

أما إذا كان التجميل بدون ضرورة داعية إليه أو حاجة معتبرة فلا يتناوله التداوي، وكذلك الحال في التداوي، فقد لا يُحتاج معه إلى تجميل العضو المصاب.

ومن هنا فإن العلاقة بين التجميل والتداوي هي علاقة عموم وخصوص وجهي؛ حيث يجتمعان في الحالات التي يشترك فيها التجميل مع التداوي، كما في القيام بالتداوي نتيجة الإصابة بمرض أو تعرض لحادث حرق أو كسر عضو مثلًا مع العودة بالصورة الظاهرة للبدن إلى حالتها الطبيعية قبل وقوع المرض أو الحادث، وينفرد كل واحد منهما بوجه، فالتداوي ينفرد بالحاجة إلى إزالة المرض أو تخفيفه بالأدوية الناجعة أو بالعمليات الجراحية، والتجميل قد ينفرد بحيث يُطلب به الجمال الزائد على الخلقة الطبيعية دون حاجة إلى التداوي.

(١) حاشية رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين ٤١٧/٢، دار الفكر- بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

(٢) الأشباه والنظائر، ابن نجيم ص ١٠٢، دار الكتب العلمية- بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ-١٩٩٩م، الأشباه والنظائر، السيوطي ص ١١٧، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.

المبحث الثاني

تقنية الميكروبليندنج - الماهية والكيفية والمزايا والمثالب

يتناول هذا المبحث التعريف بتقنية الميكروبليندنج وكيفية إجرائها، وما تنطوي عليه من مزايا ومثالب، في ثلاثة مطالب، والله المستعان.

المطلب الأول

التعريف بتقنية الميكروبليندنج



الميكروبليندنج Microblading: كلمة تتكون من شقين، ميكرو

micro، وتعني مجهري، بالغ الصغر، blade: وتعني شفرة أو نصل أو حد، وبإضافة ing تصبح الكلمة microblading وتعني شفرة صغيرة جدًا^(١).

والتقنية مصدر صناعي من تُقِن: أسلوب أو فنِّيَّة في إنجاز عمل أو بحث علمي ونحو ذلك، أو جملة الوسائل والأساليب والطرائق التي تختص بمهنة أو فن^(٢).

وتقنية الميكروبليندنج هي تقنية تجميلية حديثة لإعادة هيكلة شكل

الحواجب، حيث تكون متناسقة مع شكل العيون والوجه. يستخدم الطبيب أو الخبير في هذه التقنية أداة يدوية تتكون من شفرات مصنوعة من إبر صغيرة

(١) <https://www.wordreference.com>

(٢) معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار ٢٩٦/١.

ودقيقة للغاية، حوالي ١٠-١٢ إبرة، حيث يقوم بخدش سطح الجلد^(١)، ورسم شعيرات الحاجب كل شعرة على حدة وملء الفراغات بصبغة معينة بحيث تبدو وكأنها طبيعية.

وقد عرفتھا الطبيبة^(٢) ستاسي سامبسون Stacy Sampson بأنها:

Microblading is a cosmetic tattooing procedure that fills in thin eyebrow areas to make them look fuller. Unlike a traditional tattoo, which is permanent, the coloring from microblading may last for up to 3 years. This is because microblading uses different tools and a⁽³⁾ smaller amount of pigment

وترجمته بالعربية: الميكروبلينج إجراء وشم تجميلي يملأ مناطق الحاجب الرفيعة لجعلها تبدو أكثر امتلاءً، على عكس الوشم التقليدي الدائم، قد يستمر اللون الناتج عن الميكروبلينج لمدة تصل إلى ثلاث سنوات، وذلك لاستخدام أدوات مختلفة وكمية أقل من الصبغة.

وهذه التقنية لا تتطلب الجراحة مطلقاً، وإنما يُقتصر فيها على استعمال مخدر موضعي لتخفيف الألم الناتج عن خدش الجلد.

(١) يتكون الجلد من طبقتين رئيسيتين هما طبقة البشرة وهي الطبقة العليا، ثم طبقة الأدمة وهي أكثر سما من البشرة وتحتوي على جميع الغدد العرقية والزيتية وبصيلات الشعر والأنسجة الضامة والنهايات العصبية والأوعية الليمفاوية، ويوجد أسفل الطبقتين طبقة من الدهون تحت الجلد تسمى طبقة اللحم، تحمي الجسم وتساعد على التكيف مع درجات الحرارة الخارجية، ويوجد بها الكثير من الأوعية الدموية.

Kathryn Watson, The Layers of Your Skin, Medically reviewed by Cynthia Cobb, DNP, APRN, WHNP-BC, FAANP, Updated on September 18, 2018,

<https://www.healthline.com/health/layers-of-skin>

(٢) Stacy Sampson طبيبة في كلية الطب التقيومي بجامعة دي موين

<https://www-healthline-com>

(3) All you need to know about microblading, Medically, reviewed by Stacy Sampson, Written by Lana Barhum on 30 November, 2017,

<https://www.medicalnewstoday.com/articles/32020>

وقد وُصفت تقنية المايكروبلينج بأنها من أحدث الصيحات في مجال التجميل وأكثرها رواجًا خاصة بين النساء اللاتي لا يفضلن استخدام قلم الحواجب أو ظلال العيون لتعبئة فراغات الحواجب بشكل يومي. وتهدف هذه التقنية إلى إظهار الحاجبين بشكل أكثر جمالاً؛ حيث تحديد شكل الحواجب وتكثيفه أو تعبئته في حال تساقط الشعر .

وجدير بالذكر أن تقنية المايكروبلينج لا تصلح للفتيات الصغيرات دون سن الثامنة عشر، ومرضى السكري؛ حيث يتسبب في تأخر التئام الجروح لديهم، والنساء الحوامل، والمرضعات، والسيدات اللاتي يستخدمن حبوب منع الحمل، وصاحبات البشرة الدهنية وذلك لعدم ضمان ثبات اللون^(١).

وإذا كانت تقنية المايكروبلينج تتشابه مع تاتو الحواجب المعروف حديثاً في العناية بشكل الحاجبين وإخفاء العيوب الحاصلة فيهما، إلا أن ثمة اختلافات تُلاحظ بينهما، تتمثل فيما يلي:

١. المايكروبلينج وشم مؤقت أما التاتو فوشم دائم، وهو مصطلح حديث للوشم المعروف قديماً.

٢. المايكروبلينج يخدش الطبقة الخارجية للجلد وقد يجرحها فيسيل الدم، أما التاتو فيخترق الطبقة الداخلية له ويحدث جرحاً واضحاً.

٣. تدوم الصبغة المستخدمة في المايكروبلينج بين سنة إلى ثلاث سنوات ولا يبقى لها أثر بعد ذلك، أما التاتو فصبغته دائمة ولا يمكن إزالتها إلا بجلسات عديدة وتعريض لأشعة الليزر ويبقى أثر بعد إزالتها.

(١) المايكروبلينج للحواجب، المزايا والعيوب (بتصرف يسير)، أمل كمال، مقال منشور على موقع حرة <https://www.horrah.com> ، بتاريخ ٨ يناير ٢٠٢١م.

المطلب الثاني

طريقة إجراء تقنية الميكروبلينج والاحتياطات اللازمة

يتم إجراء تقنية الميكروبلينج عن طريق اتباع الخطوات التالية:

١. تحديد شكل الحاجبين، من خلال تنظيف المنطقة المحيطة بهما، ثم وضع مرهم مخدر، ويُترك لمدة أربعين دقيقة تقريباً.
 ٢. اختيار الشكل المطلوب ووضع خطوط للتحديد بواسطة مسطرة وقلم خاصين بالميكروبلينج.
 ٣. اختيار لون الحاجبين الذي يتناسب مع لون البشرة ويطابق لون الحاجب الطبيعية.
 ٤. إزالة المرهم المخدر ثم خدش الجلد ورسم شعيرات الحاجب شعرة شعرة بواسطة إبر الميكروبلينج التي يتم غمسها في صبغة معينة مع شد الجلد أثناء الرسم.
 ٥. بعد الانتهاء من رسم شعيرات الحاجب، يتم وضع طبقة أخيرة من الصبغة على الحاجب، وتركها لمدة ٥ دقائق ثم إعادة مسح الحاجبين.
- ويوضح الشكل التالي الأدوات المستخدمة لإجراء تقنية الميكروبلينج: الإبر، والجهاز الذي تثبت عليه الإبر، ومسطرة الميكروبلينج، والصبغات وخاتم توضع عليه الصبغة وقلم تحديد الحاجب.



ويجدر القول إن رسم حدود الحاجبين الخارجية يتسم بالدقة وبالتساوي بينهما؛ للقياس بالمسطرة المستخدمة وتتسق ذلك مع الوجه؛ حيث يؤخذ في الاعتبار البنية الطبيعية للوجه والعظام، فمن الممكن أن يكون الحاجب مقوساً عالياً، أو منخفضاً، أو على شكل نصف دائرة، أو مستقيماً، كما أن رسم الشعيرات الرفيعة يستغرق ساعة زمنية على الأقل، وقد يحصل بعض النزف الخفيف بهذه المنطقة جراء حدة رأس القلم، وللوصول إلى الشكل النهائي للحاجبين مع تثبيت لون الصبغة وعمل الريتوش النهائية يتطلب الأمر جلستين أو ثلاث جلسات، مع مراعاة تعقيم الأدوات المستخدمة تفادياً لانتقال أي جراثيم أو فيروسات عبر الدم^(١).

والشكل التالي يوضح الدقة في رسم الحاجبين وعلامات التحديد بالمسطرة المستخدمة

(١) تقنية الـ microblading لتصحيح شكل الحواجب (بتصرف)، إحسان علوه، مقال منشور على الموقع الإلكتروني <https://www.hiamag.com> بتاريخ ٢٤ سبتمبر ٢٠١٨.



وبمجرد رسم الحاجب، يجب إعادة فحص سمك الحاجب باستخدام فرجار Vernier على طول الحاجب. يجب ألا يتجاوز ٧ مم ، حيث إن السمك الطبيعي للحاجب يختلف من ٤ إلى ٧ مم فقط. يتضمن ذلك أيضًا تحليل ما قبل الإجراء حول تراخي الجلد وسمكه؛ مما يساعد على تحديد نوع الشفرة وعدد الدبابيس وصلابة الشفرة، بعد ذلك، ويتم تقييم نوع الجلد ولون البشرة من خلال تقييم لون الوريد والشعر والعينين، وهذا يساعد في اختيار الصبغة المناسبة^(١).

الاحتياطات اللازمة لإجراء تقنية الميكروبلينج:

من الأهمية بمكان اتخاذ بعض الاحتياطات تفاديًا لأي مخاطر قد تنجم عن هذه التقنية، كالتحضير الجيد لإجرائها، وذلك بدراسة الجلد، وإجراء اختبار حساسية قبل استخدام الصبغة، ومعرفة تاريخ التعرض للشمس، وتاريخ الهريس^(٢)، ومن الأهمية بمكان تجنب استخدام المنتجات الغنية بالريتينول^(٣)

(1) Manjot Kaur Marwah, Amit S. Kerure, and Gurjot S. Marwah, Microblading and the Science Behind it, Indian Dermatology Journal.2021, Published by Wolters Kluwer-Medknow, <https://www.ncbi.nlm.nih.gov/pmc/articles/PMC7982014>

(٢) الهريس: فصيلة من الفيروسات. ويشير الهريس إلى الإصابة بأحد فيروسات الهريس البشرية، خاصة أنواع الهريس البسيط ١ و ٢، وكلاهما قادران على التسبب في أمراض جهازية بما في ذلك التهاب الدماغ (عدوى الدماغ) في شخص يعاني من نقص المناعة، ويتم علاج معظم حالات عدوى الهريس البسيط عن طريق الأدوية المضادة للفيروسات الموضعية أو الفموية، على الرغم من أن العلاج الوريدي مطلوب لعلاج التهابات الدماغ (التهاب الدماغ).

DEFINITION OF HERPES, Medical Editor: Jay W. Marks, MD, Reviewed on 6/3/2021, <https://www.rxlist.com/herpes/definition.htm>

(٣) الريتينول: هو أحد الأشكال الحيوانية لفيتامين A يعمل على إزالة القشور والخلايا الميتة عن البشرة وتساعد في استعادة نضارتها. <https://ar.wikipedia.org>

قبل أسبوع من الخضوع لهذه التقنية ولمدة ٣٠ يومًا بعدها؛ لأن هذه المادة تساعد في تلاشي الصبغة سريعًا، والتوقف عن تناول زيت السمك أو أي مميعات طبيعية أخرى للدم، مثل فيتامين هـ، قبل أسبوع واحد على الأقل من الإجراء^(١)؛ حيث يؤكد الخبراء أن الأسبوع الأول بعد العملية يعد فترة حرجة للغاية؛ فإن الجلد يحتاج إلى فترة كافية لامتصاص الصبغة، وللحصول على أفضل النتائج، يفضل تجنب وصول الماء إلى الحاجبين لمدة أسبوع وكذلك حمامات البخار بعدها، وعدم وضع اليد على الخدوش، وتجفيف الوجه فقط للتنظيف وعدم تقشيرها لمدة ٤ أسابيع على الأقل، وغسل المنطقة فوق الحواجب بالصابون المضاد للبكتيريا باستخدام الأصابع لمدة ١٠ ثوان، ووضع كمية قليلة من الكريم المرطب، وتجنب التعرض للشمس لمدة ٤ أيام، وتجنب وضع مستحضرات التجميل على منطقة الحواجب، وتجنب تناول دواء الأسبرين أو الإيبوبروفين^(٢).

(1)All you need to know about microblading, Medically, reviewed by Stacy Sampson, Written by Lana Barhum on 30 November, 2017

<https://www.medicalnewstoday.com/articles/32020>

(٢) المايكروبلينج للحواجب، المزايا والعيوب (بتصرف يسير)، أمل كمال، مقال منشور على موقع حرة <https://www.horrah.com> ، بتاريخ ٨ يناير ٢٠٢١م.

المطلب الثالث

مزايا ومثالب تقنية الميكروبلينج

لتقنية الميكروبلينج مزايا عديدة، شأنها شأن أي تقنية جديدة، كما أنها لا تخلو من بعض المثالب.

أولاً: مزايا تقنية الميكروبلينج:

تتمثل مزايا تقنية الميكروبلينج فيما يلي:

1. كونها عملية بسيطة غير جراحية، لا تتطلب طبيب تجميل لإجرائها، بل يمكن لأي خبير تجميل القيام بها.
2. إمكانية ضبط التناسق بين الحاجبين من ناحية بداية الحاجب ونهايته بدقة، وتعبئة الفراغات فيه.
3. سهولة التحكم في شكل الحاجبين بالانحناء أو الرفع لأعلى؛ مما يحقق تلبية جميع الرغبات في اختيار الشكل.
4. إمكانية تغيير شكل الحاجبين في حال عدم الرضا بالميكروبلينج على عكس التاتو (الوشم الدائم)، الذي لا يمكن إزالته بشكل نهائي مع تأثيره الضار على الجلد.
5. عدم التعرض لطبقة الجلد الداخلية بالخدش؛ مما يقلل من حدوث المخاطر.
6. عدم احتواء المادة الصبغية على الرصاص، وغالبًا ما تتكون هذه الأصباغ من مواد طبيعية.
7. نتائج الميكروبلينج سريعة الظهور؛ حيث تظهر من أول جلسة، مع طول فترة بقائها على البشرة.
8. التكلفة المادية للميكروبلينج رخيصة بالمقارنة بالتقنيات الأخرى المستخدمة لإخفاء عيوب الحاجبين، مع إمكانية إجرائها في معظم مراكز وصالونات التجميل.

ثانيًا: مثالب تقنية الميكروبلينج:

هناك بعض المثالب المحتملة للميكروبلينج ومنها ما يلي:

١. العدوى في بعض الأحيان، كما في حال كون الأدوات المستخدمة غير معقمة، أو كانت الصبغة المستخدمة ملوثة بالبكتيريا أو العفن؛ فينتج عن ذلك انتشار البكتريا كالمكورات العنقودية، أو الفيروسات كفيروس نقص المناعة البشرية، وقد يحصل التهاب للكبد أو الإصابة بالهربس؛ مما يستلزم تناول بعض المضادات الحيوية أو مضادات الفيروسات أو مضادات الفطريات بإرشاد الطبيب حال الإصابة بالعدوى^(١).
٢. رد فعل تحسسي، فقد يصاب الجلد بطفح مثير للحكة من الصبغة المستخدمة كرد فعل تحسسي على شكل حبيبات حمراء صغيرة، وهذا أمر نادر الحدوث، لكن يغلب عند خلط اللون الأحمر مع الصبغة السوداء لعمل ظل يتناسب مع الحاجب الطبيعي؛ مما يتطلب مضادات الهيستامين للتخلص من الحساسية^(٢).
٣. حدوث بعض الأورام الحبيبية في بعض الأحيان، والتي تظهر بعد أشهر أو سنوات من جلسة الميكروبلينج نتيجة ردة فعل الجسم عن طريق عمل

(١) مقال بعنوان: Microblading Health Risks منشور على الموقع الإلكتروني:

<https://www.webmd.com/beauty/microblading-health-risks#1>

وينظر أيضًا

Lana Barhum, All you need to know about microblading, Medically reviewed ,
by Stacy Sampson, D.O. on November 30, 2017,
<https://www.medicalnewstoday.com/articles/320200>

ويراجع أيضًا:

Christine C. Akoh, Lisa Akintilo, Shruthi Shankar, Kristen Lo Sicco, A rare case of
microblading-induced preseptal cellulitis, Published online: August 24,
2021

<https://www.jaad.org/action/doSearch?text1=microblading&field1>

(٢) تاتو الحواجب بتقنية الميكروبلينج مقال منشور على شبكة بحوث وتقارير ومعلومات/ منشور على

الموقع الإلكتروني <https://arbyy.com/detail1938511.html>

- عقدة التهابية حول المنطقة بسبب دخول مادة غريبة في الجلد؛ مما يتطلب تناول بعض المضادات الحيوية للتحسن.
٤. ظهور بعض الاحمرار والانتفاخ البسيط، مع احتمال ظهور بعض الندبات البسيطة بسبب الخدوش والجروح^(١).
٥. ضعف نمو شعر الحاجبين الناتج عن ضعف بصيلات الشعر بسبب وخز الإبر المستخدمة.
٦. احتمال تساقط شعر الحاجبين؛ حيث اختلف الأطباء حول ذلك، فذكر الدكتور عاصم فرج أن هذه التقنية تتسبب في إسقاط شعر الحاجبين^(٢)، بينما قالت خبيرة التجميل رنا السحيمي أن هذه التقنية لا تسبب سقوط شعر الحاجبين بل إنها علاج لضعفه^(٣).

(١) ٩ أضرار لتقنية الميكروبلينج، ٨ نصائح لاستخدامها بأمان (بتصرف)، منشور على الموقع الإلكتروني <https://www.her-news.com/11654>، بتاريخ ٢١ فبراير ٢٠٢١م.

(٢) فيديو مذاق على قناة اليوتيوب

https://www.youtube.com/watch?v=IOUuZSlq1_E&t=248s

(٣) فيديو مذاق على قناة اليوتيوب: الجديد في المايكروبلينج مع خبيرة التجميل رنا السحيمي

<https://www.youtube.com/watch?v=xS7acCtQ1zg&t=483s>

ولا أرى أنها علاج لضعف الشعر بالنظر إلى المخاطر الصحية التي قد تنجم عنها، كما أنه في حال الرغبة في إزالة الصبغة قد يتم اللجوء إلى تفتيح الصبغة بواسطة ليزر Q-switch NdYag على مستوى منخفض جدًا، الأمر الذي يتطلب خبرة؛ لأنه يمكن أن يؤدي إلى إلحاق الضرر ببصيلات الشعر الطبيعية. يراجع:

Manjot Kaur Marwah, Amit S. Kerure, and Gurjot S. Marwah, Microblading and the Science Behind it, Indian Dermatology Journal.2021, Published by

Wolters Kluwer-Medknow,

<https://www.ncbi.nlm.nih.gov/pmc/articles/PMC7982014>

المبحث الثالث

التكييف الفقهي والحكم الشرعي لتقنية الميكروبلينج

يتناول هذا المبحث التكييف الفقهي لتقنية الميكروبلينج للتوصل إلى الحكم الشرعي لها، وذلك في المطالبين التاليين.

المطلب الأول

التكييف الفقهي لتقنية الميكروبلينج

لحداثة تقنية الميكروبلينج لم يرد عن فقهاءنا القدامى قول فيها؛ لذا كان لا بد من التكييف الفقهي لهذه التقنية للتوصل إلى حكمها الشرعي. وما سبق من توصيف دقيق للتقنية وكيفية إجرائها وما تشتمل عليه من مزايا، وما يشوبها من مخاطر، بالإضافة إلى كونها لا تدخل في باب الجراحة وإن كانت تتطلب تخدير الموضع، يتبين أنها لا تخرج عن أحد التكييفين التاليين

التكييف الأول: تقنية الميكروبلينج قريبة من النمص

تشتمل تقنية الميكروبلينج على التحديد الدقيق للحاجبين حتى يكونا بنفس الحجم مع إمكانية اختيار الشكل المطلوب الدائري أو المرفوع عن العين ليعطي اتساعاً، وهذا التحديد يتطلب تنظيف الموضع من الشعر المحيط إن وجد؛ مما يعرف فقهاً بالنمص^(١) الذي اختلف الفقهاء في شمول نتف الشعر على الوجه أو قصره على شعر الحاجبين؛ حيث يرى جمهور الفقهاء^(٢) أنه

(١) النمص هو نتف الشعر من الوجه. (التاج والإكليل لمختصر خليل، المواق ٢٨٧/١، دار الكتب العلمية)، وقيل: أخذ الشعر من حول الحاجبين وأعلى الجبهة. (الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، الماوردي ٢/٢٥٧)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.

(٢) حاشية رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين ٦/٣٧٣، القوانين الفقهية، ابن جزري ص ٢٩٣، (د. ط)، (د. ت)، مغني المحتاج، الخطيب الشربيني ١/٤٠٧، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م، المبدع في شرح المقنع، ابن مفلح ٧/١٠٢، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

يتناول شعر الوجه كله دون تفرقة بينه وبين شعر الحاجبين، بينما يرى بعض الحنفية^(١) وبعض المالكية^(٢) أنه مقصور على شعر الحاجبين.

والراجح أن النمص يختص بشعر الحاجبين، بدليل ما روي أن امرأة ابن أبي الصقر كانت عند عائشة رضي الله عنها، فسألتها امرأة؟ فقالت: يا أم المؤمنين، إن في وجهي شعرات أفأنتههن أتزين بذلك لزوجي؟ فقالت عائشة رضي الله عنها: (أميطي عنك الأذى، وتصنعي لزوجك كما تصنعين للزينة)^(٣). كما قال الإمام أبو داود: النامصة: التي تنقش الحاجب حتى تترقه، والمتتمصة المعمول بها^(٤)، والنمص محرم^(٥) ورد اللعن على فاعلته وطالبتة، فقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (لُعِنَتِ الْوَأَصِلَةُ، وَالْمُسْتَوِصِلَةُ،

(١) حاشية رد المحتار على الدر المختار، ٣٧٣/٦.

(٢) حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، العدوي ٤٥٩/٢، دار الفكر - بيروت، (د.ط)، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

(٣) المصنف، عبد الرزاق الصنعاني، كتاب الصلاة، باب إذا كانت المرأة أقرأ من الرجال، وصلاة المرأة عليها وحاء، ١٦٤/٣، المجلس العلمي - الهند، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.

(٤) سنن أبي داود، ٧٨/٤.

(٥) تناول الفقهاء بيان حكم النمص بالنظر إلى المرأة ذات الزوج وغير المتزوجة كالفتاة والمتوفى عنها زوجها، فأباحه الجمهور للمتزوجة بإذن زوجها، واعتبروه من الزينة المباحة التي تنتفي العلة فيها بإذن الزوج. (حاشية ابن عابدين، ٣٧٣/٦، التاج والإكليل، المواق ٢٨٧/١، مغني المحتاج، الخطيب الشربيني ٤٠٧/١، أحكام النساء، ابن الجوزي ص ٢٥٣، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م)، بينما حرم المالكية النمص في حق المرأة المنوعة من الزينة وهي عندهم المتوفى عنها زوجها أو امرأة المفقود، ورأوا أنه ليس كل تغيير لخلق الله محرماً. (الفواكه الدواني، النفاوي ٥٠٩/٢، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م)، بينما منع الحنابلة النمص في حق الزوجة وغيرها عدا ابن الجوزي الذي حصر المنع في التدليس أو التشبه بالفاجرات. (الفروع، ابن مفلح ١٥٨/١، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، المرادوي ١٢٥/١، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية، (د. ط)، أحكام النساء، ابن الجوزي ص ٢٥٣)، والراجح أن هيئة الحاجبين إذا كانت غير معهودة ورجب الزوج في قيامها بالنمص للزين المطلوب شرعاً منها تجاهه بما يدعم أواصر المحبة بينهما ويعمل على تحصينه من الوقوع في الحرام، أو كانت كثافة شعر الحاجبين لغير المتزوجة خارجة عن الوضع الطبيعي؛ مما ينفر الناس عنها ويعرضها للحر والسخرية، فيجوز في هذه الحال القص من شعر الحاجبين، وهو أخف من النمص؛ استناداً إلى قول السيدة عائشة رضي الله عنها السابق، وأن ما ذهب إليه المالكية ضعيفاً؛ حيث لم تخص النصوص الواردة في النمص المرأة المعتدة بالحكم.

وَالنَّامِصَةُ، وَالْمُنْتَمِصَةُ، وَالْوَاشِمَةُ، وَالْمُسْتَوْشِمَةُ، مِنْ غَيْرِ دَاءٍ^(١)، وما روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: (لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُوتَشِمَاتِ، وَالْمُنْتَمِصَاتِ وَالْمُتَقَلِّجَاتِ، لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ)^(٢).

إلا أن تقنية الميكروبليندنج وإن كانت تنطوي على النمص، إلا أنها تزيد عليه بوضع صبغة على الحاجبين وهذا هو أساس عملها وما ترمي إليه من إبراز كثافة لشعر الحاجبين.

التكثيف الثاني: تقنية الميكروبليندنج هي صورة متطورة للوشم.

والوشم هو أن تغرز إبرة أو نحوها في البدن، حتى يسيل الدم ثم يحشى بالكحل والنورة فيخضر^(٣).

وتقنية الميكروبليندنج يتم فيها استخدام إبر دقيقة لخدش الجلد ورسم الشعر على الحاجبين مع وضع صبغة معينة على هذه الخدوش، وما قد ينجم عن تلك الخدوش من جرح الجلد، وإن اختلف عنه في الطبقة التي يصل إليها الوخز.

والوشم من أجل الزينة والتجمل محرم باتفاق الفقهاء^(٤)، لا فرق بين الفاعل والمفعول به، ذلك لورود اللعن عليه، ولا يلعن إلا على فعل محرم، يدل على ذلك قوله تعالى فيما حكاه عن الشيطان: ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَا مَرْئِيَنَّهُمْ فَلَئِنَّ بَعْضَ آذَانِكُمْ أَهْلَكَ الْأَعْيُنَ وَلَا مِرِّيَنَّهُمْ فَلَئِنَّ بَعْضَ آذَانِكُمْ أَهْلَكَ الْوَالِدَاتِ﴾ [النساء: ١١٩]، وما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الترجل، باب في صلة الشعر، ٧٨/٤، برقم ٤١٧٠، وقد سكت عنه فهو حسن.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه/ كتاب تفسير القرآن/ باب {وما آتاكم الرسول فخذوه} [الحشر: ٧]، ١٤٧/٦، رقم (٤٨٨٦).

(٣) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، شرف الدين الطيبي ٢٩٢٧/٩، مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض)، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

(٤) حاشية ابن عابدين ٣٣٠/١، البيان والتحصيل، أبو الوليد القرطبي ٢٨٩/٤، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م، الحاوي الكبير، الماوردي ٤٣٨/١٣، الإنصاف، المرادوي ١٢٥/١.

وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ^(١)، وما رواه أيضًا أن رسول الله ﷺ قال: (الْعَيْنُ حَقٌّ، وَنَهَى عَنِ الْوَشْمِ)^(٢)، وما روي عن عبد الله بن مسعود ؓ أنه قال: (لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُوتَشِمَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَقَلِّجَاتِ، لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ)^(٣).

والواشمة هي التي تفعل الوشم، والمستوشمة هي التي تطلب فعل ذلك، وقد قال الفقهاء: والموضع الذي وشم يصير منتجسًا لانحباس الدم فيه^(٤)، وتجب إزالته إن أمكن، وإن تعذرت إزالته أو لم تمكن إلا بالجرح أو بالنار، لم تجب إزالته وتكفي التوبة في سقوط الإثم، ويصبح من النجس المعفو عنه وتصح الصلاة به.

والراجع التكيف الثاني، وهو أن تقنية الميكروبلينج هي صورة متطورة من الوشم، كما أنها أشد من النمص، ليس لاشتمالها على تنظيف الموضع بين الحاجبين فحسب، وإنما لأجل الزيادة عليه والتغيير فيه، وإن كان قديمًا يتم تغييره بأن يؤخذ منه حتى يبدو كالزغب، وهذا الشكل من سمات الجمال وقتذاك، أصبح الآن يزداد عليه.

وإن كان الفقهاء قد اختلفوا في العلة التي من أجلها حرم النمص والوشم، ودارت أقوالهم بين التذليل وتغيير خلق الله ابتغاء الحسن، وكون علة واحدة منهما لا ينطبق عليها شروط العلة التي نص عليها علماء الأصول^(٥)؛

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب الوصل في الشعر ١٦٥/٧، رقم ٥٩٣٣.

(٢) المرجع السابق، كتاب الطب، باب العين حق، ١٣٢/٧، رقم ٥٧٤.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الحشر: ٧]، ١٤٧/٦، رقم ٤٨٨٦.

(٤) حاشية ابن عابدين ١/٣٣٠، الفواكه الدواني، النفراوي ٢/٣١٤، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، الخطيب الشربيني ١٥١/، دار الفكر - بيروت.

(٥) شروط العلة ستة: أن تكون مؤثرة في الحكم، وأن تكون وصفًا منضبطًا، وأن تكون ظاهرة جلية، وأن تكون صالحة بشرطها بحيث لا يردّها نص ولا إجماع، وألا يعارضها من العلل ما هو أقوى منها، وأن تكون مطردة كلما وُجدت وُجد الحكم. ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي ١٦٧/٧، وما بعدها، دار الكنتي، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

حيث لو قلنا بعلم الزوج أو الخاطب بالنمص أو الوشم لما وُجد التدليس، كما أن العلم بالتدليس لا يكفي في الترخص بالإباحة، وليس الصدق مطردًا في جميع الأحوال، فيبقى التغيير لخلق الله^(١).

وقد نوقشت هذه العلة بأن التغيير للجمال غير منكر في الشرع كالتحسين وقص الظفر والشعر وصبغ الحناء وصبغ الشعر وغير ذلك^(٢).

أجيب: بأن قص الشعر ونحوه من سنن الفطرة والخضاب بالحناء وردت النصوص بمشروعيتها، وليس مما تناوله النهي^(٣).

كما يمكن أن يُناقش بأن التغيير لخلق الله يكون فيما يبقى ويدوم، أما ما لا يكون باقياً كتجميل العينين بالكحل وخضاب اليدين والقدمين بالحناء والكتم فجائز، والميكروبلدينج وشم مؤقت لا يبقى بل يزول بعد فترة.

ويمكن أن يجاب عن ذلك بأن الاعتقاد على إجراء الميكروبلدينج بما يشمل من نمص ووشم يأخذ حكم الدوام.

(١) في المراد بتغيير خلق الله خمسة أقوال: أحدها: أنه تغيير دين الله، رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس، وبه قال الحسن في رواية، وسعيد بن المسيب وابن جبير والنخعي والضحاك والسدي وابن زيد ومقاتل، وقيل: معنى تغيير الدين: تحليل الحرام وتحريم الحلال، والثاني: أنه تغيير الخلق بالخصاء، رواه عكرمة عن ابن عباس، وهو مروى عن أنس بن مالك، وعن مجاهد وقتادة وعكرمة، كالتولين، والثالث: أنه التغيير بالوشم، وهو قول ابن مسعود، والحسن في رواية، والرابع: أنه تغيير أمر الله، رواه أبو شيبه عن عطاء، والخامس: أنه عبادة الشمس والقمر والحجارة، وتحريم ما حرموا من الأنعام، وإنما خلق ذلك للانتفاع به، قاله الزجاج. يُنظر تفصيل ذلك في: زاد المسير في علم التفسير، ابن الجوزي ص ٤٧٤ وما بعدها، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري ٢١٥/٩ وما بعدها، المحرر الوجيز في تفسير القرآن العزيز، ابن عطية ١١٤/٢، تفسير الفخر الرازي، ٢٢٣/١١، تفسير القرآن الحكيم، محمد رشيد رضا ٢١٥/٥، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (د. ط) ١٩٩٠م.

(٢) حاشية العدوي ٤٥٩/٢، الخيرية، القرافي ٣١٥/١٣.

(٣) الحاوي الكبير، الماوردي ٢٥٧/٢.

المطلب الثاني

الحكم الشرعي لإجراء الميكروبليندنج والضوابط الحاكمة

بعد تكييف تقنية الميكروبليندنج على أنها صورة متطورة من الوشم، فإن الحكم الشرعي لإجراء الميكروبليندنج يتناول الحرمة في مواضع والحل في مواضع أخرى، فحكمه الحرمة في الحالات العادية، حيث لا يختلف عن الوشم سوى في عمق وصول وخز الإبر داخل طبقات الجلد، وتتجيس الموضع بالجرح الحاصل أثناء الوخز، مع صعوبة التمييز بين بعض الحالات التي قد لا يُجرح فيها الجلد؛ لاختلاط الصبغة بالدم خلال العملية، وأن العلة في تحريمه هي تغيير خلق الله في هيئة لم يُعهد فيها هذا الشكل الناتج عن الميكروبليندنج لا في امرأة صغيرة ولا كبيرة؛ لما اتضح من التحكم في رسم الحاجبين وتغيير هيئتهما حسب مقاييس الوجه وبما ترغب فيه المرأة من رفعهما لتكبير المنطقة بين الحاجب والعين وإبراز اتساعها بما يزيد في طلب الحسن الزائد، حتى إن الفقهاء الذين أجازوا النمص بعلم الزوج للترين له، لم يجوزوا الوشم لأجل ذلك.

هذا بالإضافة إلى المثالب الناجمة عنها وإن كانت قليلة أو نادرة مع العناية الجيدة بالنظافة وتعقيم الآلات المستخدمة، إلا أنه لا يمكن التغافل عن اعتبارها، وما تم إيرادها من مثالب ناجمة عن تقنية الميكروبليندنج يؤكد أنها تقنية ليست آمنة بدرجة كبيرة، وقد تضطر المرأة إلى علاج الأمراض الناجمة عنها، كما أنها لا بد لها من العودة لمركز التجميل لضبط الرتوش إن صح التعبير، وتعبئة الفراغات التي لم تتم تعبئتها في المرة الأولى بالصبغة، وقد لا يمكنها الاستغناء عن القيام بها في حال تساقط شعر الحاجبين.

والشريعة الإسلامية تمنع الضرر، بل تأمر الإنسان بالحفاظ على صحته وعدم تعريض بدنه أو عضو من أعضائه إلى التلف. قال تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، وقال سبحانه: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النور: ٢٤].

يضاف إلى ما سبق أيضاً قيام المرأة باتباع تعليمات وقاية الحاجبين من قلة دهن الموضع ببعض الكريمات وعدم قشر الجلد وضرورة عدم إيصال الماء إلى البشرة لتثبيت الصبغة لمدة قد تصل إلى عشرة أيام، الأمر الذي ينتج عنه ترك الوضوء والانتقال إلى التيمم، بما لا يحقق نجاعة حال وجود خدوش مما يستلزم تركه، فتترك الفرائض أو يحصل تهاون في أدائها.

أما إذا تعينت تقنية الميكروبلينج سديلاً لبناء حاجبين سقط الشعر عنهما أو قلت كثافتهما بشكل ملحوظ، كمن تعرضت لحادث فقدت فيه شعر الحاجبين أو كانت مصابة بمرض ينتج عنه تساقط شعر الحاجبين كالثعلبية أو السرطان مثلاً، فتأخذ حكم الجواز، ويكون إجراء هذه التقنية داخلياً في التداوي المشروع حال فقد ما يقوم مقامه من أدوية ناجعة، ويقتصر على القدر الضروري فقط بشكل الحاجب المعهود دون التفتن في رفعه عن العينين والعناية بزيادة تحسنيه؛ استدلالاً بقول الحق تبارك وتعالى: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ غَيْرَ

بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إثمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣]، وبما روي عن عبد الرحمن بن طرفة (أَنَّ جَدَّهُ عَرْفَجَةَ بْنَ أَسْعَدَ، قُطِعَ أَنْفُهُ يَوْمَ الْكَلَابِ، فَاتَّخَذَ أَنْفًا مِنْ وَرِقٍ، فَأَتَنَّنَ عَلَيْهِ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَاتَّخَذَ أَنْفًا مِنْ دَهَبٍ) (١)، وداخل كذلك في القاعدة الفقهية الناصة على أن الضرورات تبيح المحظورات (٢)، وتأتي قاعدة (الضرورة تقدر بقدرها) (٣) مكملة لهذه القاعدة وضابطة للقدر المباح من اقتراف المحظور، فالاضطرار إنما يبيح المحظورات بمقدار ما يدفع الخطر، ولا يجوز الاسترسال، ولا ينطبق عليها التجميل المحرم المراد به زيادة الحسن، بل التداوي بالمحرم حال الاضطرار وعدم وجود المباح الذي يقوم مقامه، والشكل النهائي بما يُظهر التجميل ما هو إلا تبع للتقنية فقط.

(١) سبق تخريجه.

(٢) الأشباه والنظائر، ابن نجيم ص ٧٣.

(٣) الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، آل بورنو أبو الحارث الغزي ص ٥٤، مؤسسة الرسالة، بيروت

- لبنان، الطبعة الرابعة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

يؤيد هذا الحكم ما جاء في مخرجات ندوة تقنيات التجميل بين الطب والشرع لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي ما نصه: [الميكروبلينج لا يختلف كثيرًا عن الوشم بتعريفه الشرعي؛ حيث يخرج غالبًا من بعض هذه الجروح الصبغة ويمتزج بالصبغة، والوشم حرام فإن تعين الميكروبلينج لإخفاء عيب ناتج عن حادث أو مرض خلقي فيجوز؛ لأن ذلك يعد من التداوي المشروع] ^(١).

كما ترى الباحثة أن ثمة ضوابط شرعية تحكم هذه التقنية في حالات الجواز المحصورة، تتمثل فيما يلي:

١. أن يتعين الميكروبلينج سبيلًا لرد هيئة الحاجبين إلى وضعهما الطبيعي بحيث لا يغني عن هذه التقنية غيرها من بدائل مباحة.
٢. أن يكون الهدف من إجراء تقنية الميكروبلينج إصلاح تشوه الحاجبين وإعادةتهما إلى أصل الخلقة لا لزيادة الحسن؛ ولذا فيقتصر على القدر الضروري في شكل الحاجب المعهود دون التلاعب في هيئته بالرفع عن طبيعته أو إطالته أو تقصيره.
٣. ألا يترتب على إجراء تقنية الميكروبلينج ضرر يزيد على المنفعة المتوخاة من إجرائها، وقد قرر الشرع أن درء المفسد مقدم على جلب المصالح، وعليه فلا بد من التأكد من نجاعها أو غلبة الظن بذلك مع الموازنة بين المزايا والمثالب.
٤. أن يتم إجراء الميكروبلينج حال تعيينه في أحد المراكز الطبية أو التجميلية المشهود لها بالأمانة والكفاءة، وأن تكون مختصة التجميل مؤهلة للقيام بها، مشهودًا لها بالخبرة والمهارة، فإذا لم تكن المختصة مؤهلة، أو لم تراع القواعد الطبية فإنها تضمن سرية عملها، يؤيد هذا ما ذكره ابن قدامة في ضمان الحجام والختان والمتطيب: [هؤلاء إذا فعلوا ما أمروا به، لم يضمنوا

(١) وثيقة مخرجات ندوة تقنيات التجميل بين الطب والشرع، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري - حكومة دبي، رقم F16/v1.0FTD، بتاريخ ٢٦/٣/٢٠٢١م، ص ١١، ١٢.

بشرطين: أحدهما: أن يكونوا ذوي حذق في صناعتهم، ولهم بها بصارة ومعرفة؛ لأنه إذا لم يكن كذلك لم يحل له مباشرة القطع، وإذا قطع مع هذا كان فعلاً محرماً، فيضمن سرايته، كالقطع ابتداءً. الثاني: أن لا تجني أيديهم، فيتجاوزوا ما ينبغي أن يقطع^(١).

٥. أن تُقدم المرأة المختصة بالتجميل في إجراء الميكروبليندنج على المختص الذكر، إذ الأصل أن تعالج المرأة المرأة، إلا في حال عدم وجود مختصة قادرة على القيام بها، أو وُجدت ولكنها لا تتمتع بالمهارة والخبرة.
٦. أن تكون الصبغة المستخدمة في إجراء الميكروبليندنج مباحة غير نجسة أو ضارة، وأن تتخذ جميع الاحتياطات اللازمة لمنع العدوى والتهاب الجلد، بالاهتمام الدقيق بنظافة وتعقيم الأدوات المستخدمة بصفة دورية.
٧. أن تراعى ضوابط الشرع وأحكامه وآدابه وأخلاقيات التداوي من تحريم الخلوة ووجوب ستر العورات والاقتصار على إظهار موضع العلاج فقط.

(١) المغني، ابن قدامة ٣٩٨/٥، مكتبة القاهرة، (د. ط)، ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على المبعوث بالخير والبركات، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ما دامت الأرض والسموات، وبعد،،

فقد توصلت من خلال البحث إلى جملة من النتائج أهمها ما يلي:

١. تجلت العناية الإلهية بالإنسان في خلقه في أحسن تقويم، وأكمل هيئة، وأبهى صورة.

٢. يُقصد بالتجميل تحسين الشكل وإبراز الجانب الجمالي فيه.

٣. الحكم الشرعي للتجميل هو الإباحة، وقد يعرض له ما ينقله من الإباحة إلى غيره، وتتفاوت أحكامه باختلاف القصد.

٤. يتنوع التجميل باعتبار إصلاحه لعيب محسوس أو لزيادة حسن إلى ضروري وتحسيني، ويتنوع الأخير إلى تجميل تصحيحي وتجميل زائد.

٥. العلاقة بين التجميل والتداوي علاقة عموم وخصوص وجهي.

٦. الميكروبلينج: تقنية تجميلية حديثة لإعادة هيكلة شكل الحواجب، حيث تكون متناسقة مع شكل العيون والوجه باستخدام أدوات معينة.

٧. تشمل تقنية الميكروبلينج على مزايا عديدة، وتتطوي كذلك على مثالب عديدة.

٨. التكييف الفقهي للميكروبلينج أنه صورة متطورة من الوشم، وأن الحكم الشرعي في إجرائه يتناول الحرمة في مواضع والحل في مواضع أخرى، فحكمه الحرمة في الحالات العادية، ولا يختلف الميكروبلينج عن الوشم سوى في عمق وصول وخز الإبر داخل الجلد، وتتجسس الموضع بالجرح الحاصل أثناء الوخز، مع صعوبة التمييز بين بعض الحالات التي قد لا يجرح الجلد لاختلاط الصبغة بالدم خلال العملية، ولاشتماله في بعض الحالات على النمص المحرم، وللأضرار الناجمة عنه، ومواقع جواز الميكروبلينج تنحصر في تعيينه سبيلاً لبناء حاجبين سقط الشعر عنهما أو قلت كثافتهما بشكل ملحوظ.

٩. لإجراء الميكروبلينج ضوابط شرعية منها أن يتعين سبباً لرد هيئة الحاجبين إلى وضعهما الطبيعي مع عدم وجود بدائل مباحة، وأن يُقتصر على القدر الضروري، وألا يترتب على إجراءاته ضرر زائد، وأن يتم في أحد المراكز الطبية أو التجميلية المشهود لها بالأمانة والكفاءة وللمختصين بالخبرة والمهارة، وأن تتخذ جميع الاحتياطات اللازمة لمنع العدوى وتلافي المخاطر، وأن تراعى ضوابط الشرع وأحكامه وآدابه وأخلاقيات التداوي من تحريم الخلوة ووجوب ستر العورات والاقتصار على إظهار موضع العلاج فقط.

التوصيات:

١. نشر الوعي المجتمعي حول تقنيات التجميل الحديثة وتوجيه المجتمع نحو الفهم الدقيق لها ومعرفة الحكم الشرعي قبل الإقدام على إجراءاتها.
٢. التأكيد على ضرورة التكاتف بين الأطباء وأهل الشرع بما يعمل على التوافق بين التوصيف الدقيق لتقنيات التجميل والأدوات المستخدمة والمخاطر المحتملة وبيان حكم الشرع فيها.
٣. ضرورة تقنين تطبيق تقنيات التجميل الحديثة والرقابة المستمرة لمراكز التجميل بما يحقق السلامة الصحية ومحاسبة المخالفين.
هذا وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

ثبت المراجع

- القرآن الكريم.
- أحكام النساء، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد المعروف بابن الجوزي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
- الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري، دار الكتب العلمية- بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.
- الأشباه والنظائر، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.
- الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي، دار الفكر- بيروت.
- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية، (د. ط.).
- البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد الزركشي، دار الكتبي، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- البناية شرح الهداية، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الحنفي بدر الدين العيني، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
- البيان والتحصيل، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- التاج والإكليل لمختصر خليل، محمد بن يوسف بن أبي القاسم، المواق المالكي، دار الكتب العلمية.
- تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن)، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الطبري، دار هجر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- تفسير الفخر الرازي: مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين فخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٢٠هـ.

- تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، محمد رشيد بن علي رضا، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (د. ط) ١٩٩٠م.
- التفسير الوسيط للقرآن الكريم، محمد سيد طنطاوي، دار نهضة مصر، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.
- الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
- حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي الحنبلي النجدي، بدون دار نشر، الطبعة الأولى ١٣٩٧هـ.
- حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، العدوي، أبو الحسين علي بن أحمد الصعيدي، دار الفكر - بيروت، (د. ط)، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- حاشية رد المحتار على الدر المختار: شرح تنوير الأبصار في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي، دار الفكر - بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، أبو الحسن علي بن محمد البصري الماوردي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- الذخيرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن القرافي، دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م.
- روائع التفسير (الجامع لتفسير الإمام ابن رجب الحنبلي)، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، دار العاصمة - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- روح البیان، إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي، دار الفكر - بيروت، (د. ط).
- روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - عمان، الطبعة الثالثة ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

- زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- زهرة التفاسير، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة، دار الفكر العربي.
- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
- سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.
- شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض)، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
- شرح معاني الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
- صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، دار طوق النجاة/ الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة، أبو مالك كمال بن السيد سالم، المكتبة التوفيقية، القاهرة - مصر ٢٠٠٣م.
- صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ)، مسلم بن الحجاج، أبو الحسن القشيري، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- طلبية الطلبة، عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو حفص، نجم الدين النسفي، المطبعة العامرة، مكتبة المثني ببغداد، (د. ط)، ١٣١١هـ.
- الفروع، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- الفروق اللغوية، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر.

- الفروق، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي، عالم الكتب، (د. ط)، (د. ت).
- الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، مصطفى الخن وآخرون، دار القلم - دمشق، الطبعة الرابعة، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، أحمد بن غانم بن سالم ابن مهنا النفراوي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- الفوائد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.
- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسُلطان العلماء، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة ١٤١٤هـ - ١٩٩١م.
- القوانين الفقهية، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزري الكلبي الغرناطي، (د. ط)، (د. ت).
- اللباب في علوم الكتاب، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي ابن منظور، دار صادر - بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ.
- المبدع في شرح المقنع، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
- مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر عبد القادر الحنفي الرازي، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة الخامسة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

- المدخل، أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج، دار التراث، (د.ط)، (د.ت).
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، أبو العباس، المكتبة العلمية - بيروت، (د.ط).
- المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري الصنعاني، المجلس العلمي - الهند، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد عمر بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي، حامد صادق قنبي، دار النفائس، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- المغني، ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد المقدسي، مكتبة القاهرة، (د.ط)، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.
- الواضح في أصول الفقه، أبو الوفاء علي البغدادي ٤/٤٠٩، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- وثيقة مخرجات ندوة تقنيات التجميل بين الطب والشرع، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري - حكومة دبي.
- الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

- المواقع الإلكترونية:

- <https://www.wordreference.com>
- <https://www.healthline.com/health/layers-of-skin>
- <https://www.healthline-com>
- <https://www.medicalnewstoday.com/articles/32020>
- <https://www.hiamag.com>
- <https://www.ncbi.nlm.nih.gov/pmc/articles/PMC7982014>
- <https://www.rxlist.com/herpes/definition.htm>
- <https://ar.wikipedia.org>
- <https://www.medicalnewstoday.com/articles/32020>
- <https://www.horrah.com>
- <https://www.webmd.com/beauty/microblading-health-risks#1>
- <https://www.medicalnewstoday.com/articles/320200>
- <https://www.jaad.org/action/doSearch?text1=microblading&-field1>
- <https://arbyy.com/detail1938511.html>
- <https://www.her-news.com/11654>
- https://www.youtube.com/watch?v=IOUuZSIq1_E&t=248s
- <https://www.youtube.com/watch?v=xS7acCtQ1zg&t=483s>
- <https://www.ncbi.nlm.nih.gov/pmc/articles/PMC7982014>

ترجمة المراجع :

- al8ran alkrym.
- a7kam alnsa2 ,gmal aldyn abo alfrg 3bd alr7mn bn 3ly bn m7md alm3rof babn algozy ,mktba abn tymya ,al8ahra , al6b3a alaoly ,1417h-1997m.
- alashbahwalnza2r 3la mzhb aby 7nyfa aln3man ,zyn aldyn bn ebrahym bn m7md ,alm3rof babn ngym almsry ,dar alktb al3lmya- byrot ,lbnan ,al6b3a alaoly 1419h**1999-**m.
- alashbahwalnza2r ,3bd alr7mn bn aby bkr glal aldyn alsyo6y ,dar alktb al3lmya ,al6b3a alaoly ,1411h**1990-**m.
- al e8na3 fy 7l alfaz aby shga3 ,shms aldyn ,m7md bn a7md al56yb alshrbyny alshaf3y ,dar alfkr- byrot.
- al ensaf fy m3rfa alrag7 mn al5laf ,3la2 aldyn abo al7sn 3ly bn slyman almrdaoy ,dar e7ya2 altrath al3rby ,al6b3a althanya ,(d. 6).
- alb7r alm7y6 fy asol alf8h ,abo 3bd allh bdr aldyn m7md alzrkshy ,dar alktby ,al6b3a alaoly ,1414h - 1994m.
- albnaya shr7 alhdya ,abo m7md m7mod bn a7md bn mosy bn a7md bn 7syn al7nfy bdr aldyn al3yny ,dar alktb al3lmya - byrot ,lbnan ,al6b3a alaoly 1420h-2000m.
- albyanwalt7syl ,abo alolyd m7md bn a7md bn rshd al8r6by , dar alghrb al eslamy ,byrot- lbnan ,al6b3a althanya ,1408h-1988m.
- altagwal eklyl lm5tsr 5lyl ,m7md bn yosf bn aby al8asm , almoa8 almalky ,dar alktb al3lmya.

- tfsyr al6bry (gam3 albyan 3n taoyl ay al8ran), m7md bn gryr bn zydy bn kthyr al6bry ,dar hgr ,al6b3a alaoly ,1422h-2001m.
- tfsyr alf5r alrazy: mfaty7 alghyb (altfsyr alkbyr) ,abo 3bd allh m7md bn 3mr bn al7sn bn al7syn f5r aldyn alrazy ,dar e7ya2 alrath al3rby – byrot ,al6b3a althaltha 1420h..
- tfsyr al8ran al7kym (tfsyr almnar) ,m7md rshyd bn 3ly rda , alhy2a almsrya al3ama llktab ,(d. 6) 1990m.
- altfsyr alosy6 ll8ran alkrym ,m7md syd 6n6aoy ,dar nhda msr ,al6b3a alaoly ,1998m.
- algam3 la7kam al8ran ,abo 3bd allh m7md bn a7md bn aby bkr al8r6by ,dar alktb almsrya – al8ahra ,al6b3a althanya ,1384h-1964m.
- 7ashya alrod almr6 shr7 zad almst8n3 ,3bd alr7mn bn m7md bn 8asm al3asmy al7nbly alngdy ,bdon dar nshr , al6b3a alaoly 1397h.
- 7ashya al3doy 3la shr7 kfaya al6alb alrbany ,al3doy ,abo al7syn 3ly bn a7md als3ydy ,dar alfkr –byrot ,(d.6) ,1414h-1994m.
- 7ashya rd alm7tar 3la aldr alm5tar: shr7 tnoyr alabsar fy f8h mzhb al emam aby 7nyfa aln3man ,abn 3abdyn ,m7md amyn bn 3mr bn 3bd al3zyz 3abdyn aldms8y al7nfy ,dar alfkr– byrot ,al6b3a althanya 1412h**1992-**m.
- al7aoy alkbyr fy f8h mzhb al emam alshaf3y ,abo al7sn 3ly bn m7md albsry almaordy ,dar alktb al3lmya ,byrot–lbnan , al6b3a alaoly ,1419h-1999m.

- alz5yra ,abo al3bas shhab aldyn a7md bn edrys bn 3bd alr7mn al8rafy ,dar alghrb al eslamy- byrot ,al6b3a alaoly , 1994m.
- roa23 altfsyr (algam3 ltfysr al emam abn rgb al7nbly) ,zyn aldyn 3bd alr7mn bn a7md bn rgb bn al7sn ,alslāmy , albghdady ,thm aldms8y ,al7nbly ,dar al3asma - almmilka al3rbya als3odya ,al6b3a alaoly 1422h- 2001m.
- ro7 albyan ,esma3yl 78y bn ms6fy al estanboly al7nfy al5loty ,dar alfkr - byrot ,(d. 6).
- roda al6albynw3mda almfytyn ,abo zkrya m7yy aldyn y7yy bn shrf alnooy ,almktb al eslamy ,byrot- dmsh8- 3man , al6b3a althaltha 1412h**1991-** .m.
- zad almsyr fy 3lm altfsyr ,gmal aldyn abo alfrg 3bd alr7mn bn 3ly abn algozy ,dar alktab al3rby - byrot ,al6b3a alaoly , 1422h.
- zhra altfasyr ,m7md bn a7md bn ms6fy bn a7md alm3rof baby zhra ,dar alfkr al3rby.
- snn aby daod ,slyman bn alash3th alsgstany alazdy , almktba al3srya ,syda - byrot.
- snn altrmzy ,m7md bn 3ysy bn sora bn mosy bn ald7ak , altrmzy ,abo 3ysy ,shrka mktbawm6b3a ms6fy albaby al7lby - msr ,al6b3a althanya 1395h-1975m.
- shr7 al6yby 3la mshkaa almsaby7 almsmy b_ (alkashf 3n 78a28 alsnn) ,shrf aldyn al7syn bn 3bd allh al6yby ,mktba nzar ms6fy albaz (mka almkrma - alryad) ,al6b3a alaoly , 1417h-1997m.

- shr7 m3any alathar ,abo g3fr a7md bn m7md bn slama al67aoy ,3alm alktb ,al6b3a alaoly ,1414h-1994m.
- s7y7 alb5ary ,abo 3bd allh m7md bn esma3yl alb5ary alg3fy ,dar 6o8 alngaa/ al6b3a alaoly ,1422h..
- s7y7 f8h alsnawadlthwtody7 mzahb ala2ma ,abo malk kmal bn alsyd salm ,almktba alfofy8ya ,al8ahra – msr 2003m.
- s7y7 mslm (almsnd als7y7 alm5tsr bn8l al3dl 3n al3dl ely rsol allh ﷺ ,mslm bn al7gag ,abo al7sn al8shyry ,dar e7ya2 alrath al3rby- byrot.
- 6lba al6lba ,3mr bn m7md bn a7md bn esma3yl ,abo 7fs , ngm aldyn alnsfy ,alm6b3a al3amra ,mktba almthny bbghdad ,(d. 6) ,1311h.
- alfro3 ,m7md bn mfl7 bn m7md bn mfrg ,abo 3bd allh ,shms aldyn alm8dsy ,m2ssa alrsala ,al6b3a alaoly ,1424h-2003m.
- alfro8 allghoya ,abo hlal al7sn bn 3bd allh bn shl bn s3yd bn y7yy bn mhran al3skry ,dar al3lmwalth8afa llshrwaltozy3 ,al8ahra – msr.
- alfro8 ,abo al3bas shhab aldyn a7md bn edrys bn 3bd alr7mn almalky alshhyr bal8rafy ,3alm alktb ,(d. 6) ,(d.t).
- alf8h almnhgy 3la mzhb al emam alshaf3y ,ms6fy al5nwa5ron ,dar al8lm – dmsh8 ,al6b3a alrab3a ,1413h-1992m.
- alfoakh aldoany 3la rsala abn aby zyd al8yroany ,a7md bn ghanm bn salm abn mhna alnfraoy ,dar alktb al3lmya , al6b3a alaoly ,1418h-1997m.

- alfoa2d ,m7md bn aby bkr bn ayob bn s3d shms aldyn abn 8ym algozya ,dar alktb al3lmya – byrot ,1393h–1973m.
- 8oa3d ala7kam fy msal7 alanam ,abo m7md 3z aldyn 3bd al3zyz bn 3bd alsalam bn aby al8asm bn al7sn alsimy aldms8y ,alm18b bsl6an al3lma2 ,mktba alklyat alazhrya – al8ahra 1414h**1991** - .m.
- al8oanyn alf8hya ,abo al8asm ,m7md bn a7md bn m7md bn 3bd allh ,abn gzy alk1by alghrna6y ,(d. 6) ,(d. t).
- allbab fy 3lom alktab ,abo 7fs srag aldyn 3mr bn 3ly bn 3adl al7nbly aldms8y aln3many ,dar alktb al3lmya ,byrot – lbnan ,al6b3a alaoly ,1419h–1998m.
- lsan al3rb ,m7md bn mkrm bn 3ly abn mnzor ,dar sadr – byrot ,al6b3a althaltha 1414h.
- almbd3 fy shr7 alm8n3 ,ebrahym bn m7md bn 3bd allh bn m7md abn mfl7 ,abo es7a8 ,dar alktb al3lmya ,byrot – lbnan ,al6b3a alaoly ,1418h–1997m.
- alm7rr alogyz fy tfsyr alktab al3zyz ,abo m7md 3bd al78 bn ghalb bn 3bd alr7mn bn tmam bn 36ya alandisy ,dar alktb al3lmya – byrot ,al6b3a alaoly 1422h.
- m5tar als7a7 ,zyn aldyn abo 3bd allh m7md bn aby bkr 3bd al8adr al7nfy alrazy ,almktba al3srya – aldar alnmozgya ,byrot – syda ,al6b3a al5amsa 1420h**1999** - .m.
- almd5l ,abo 3bd allh m7md bn m7md bn m7md al3bdry alfasy almalky alshhyr babn al7ag ,dar altrath ,(d.6) ,(d. t).
- almsba7 almnyr fy ghryb alshr7 alkbyr ,a7md bn m7md bn 3ly alfyomy ,abo al3bas ,almktba al3lmya – byrot ,(d. 6).

- almsnf ,abo bkr 3bd alrza8 bn hmam bn naf3 al7myry
alsn3any ,almgls al3lmy- alhnd ,al6b3a althanya ,1403h.
- m3gm allgha al3rbya alm3asra ,a7md m5tar 3bd al7myd
3mr bmsa3da fry8 3ml ,3alm alktb ,al6b3a alaoly ,1429h –
2008m.
- m3gm lgha alf8ha2 ,m7md roas 8l3gy ,7amd sad8 8nyby ,
dar alnfa2s ,al6b3a althanya ,1408h–1988m.
- mgghny alm7tag ely m3rfa m3any alfaz almnhag ,shms
aldyn ,m7md bn a7md al56yb alshrbyny alshaf3y ,dar alktb
al3lmya ,al6b3a alaoly ,1415h–1994m.
- almghny ,abn 8dama ,abo m7md mof8 aldyn 3bd allh bn
a7md alm8dsy ,mktba al8ahra ,(d.6) ,1388h–1968m.
- aload7 fy asol alf8h ,abo alofa2 3ly albghdady 4/409 ,
m2ssa alrsala ll6ba3awalnshrwaltozy3 ,byrot – lbnan ,
al6b3a alaoly 1420h–1999m.
- othy8a m5rgat ndoa t8nyat altgmyl byn al6bwalshr3 ,da2ra
alsh2on al eslamyawal3ml al5yry– 7koma dby.
- alogyz fy eyda7 8oa3d alf8h alkliya ,m7md sd8y bn a7md
bn m7md al borno abo al7arth alghzy ,m2ssa alrsala ,byrot
– lbnan ,al6b3a alrab3a ,1416h**1996** – .m
- alogyz fy tfsyr alktab al3zyz ,abo m7md 3bd al78 bn ghalb
bn 3bd alr7mn bn tmam bn 36ya alandisy ,dar alktb
al3lmya – byrot ,al6b3a alaoly ,1422h.